

**قرار مجلس الوزراء
رقم (57) لسنة 2012 ميلادي
بتحديد تبعية مشروع الرقم الوطني
والمشاريع المكملة له**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (33) لسنة 2010 ميلادي، بشأن تقرير بعض الأحكام الخاصة بالرقم الوطني.
- وعلى قرار الكاتب العام بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي "سابقاً" رقم (11) لسنة 2011 ميلادي، بنقل تبعية مشروع الرقم الوطني والمشاريع المكملة له.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السادس لسنة 2012 ميلادي.

قدر
مادة (1)

تكون تبعية مشروع الرقم الوطني والمشاريع المكملة له لمجلس الوزراء.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في 29/ربيع الأول/1433هجري.

الموافق: 2012/02/21 ميلادي.